

شخص يسير 01 كيلو تقريباً وعنه ماء للشرب فإذا دخل وقت

الصلاه هل يتوضأ منه أم يتيمم؟ **الشيخ اللحيدان**

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول كنت اسير عشرة كيلو تقريباً وعندی ماء قليل اخذه معی من اجل الشرب واذا حضر وقت الصلاة هل يجوز لي
ان اتوضأ منه ام اتيمم؟ افيدوني افادکم الله - [00:00:00](#)

ان كان هذا الماء يسع لشريك ووضوعك وجب عليك ان تتوضأ وان كان لا يسع ان شربت ان توظأت نفذ الماء واحتاجت للشرب ولا ما
احولك فا تيمم بالتراب لصلاتك وطهارتک - [00:00:13](#)

واستعمل هذا الماء لشريك فان الله قد يسر على المسلم اعطاه من الارض ما يكفي لطهارته. يقول سيد الخلق صلی الله عليه وسلم
وجعلت الارض مسجداً وطهوراً من نعم الله على هذه الامة - [00:00:44](#)

انه جعل مسجدها مهياً في اي بقعة من الارض فان النبي لما ذكر صلی الله عليه وسلم ما خص به قال اعطيته خمساً لم يعطهن احد
من الانبياء قبلني ذلك - [00:01:05](#)

ان الارض جعلت له مسجداً وطهوراً فلا حرج عليك اما ان قدرت ان تستعد بما يكفي للشرب والوضوء فافعل احسن الله اليكم -
[00:01:23](#)